

لا يوجد ذلك في التسليم بل لا يوجد فيه شيئا **قوله** نشأ جمع  
ناشئ وهو الغلام حين جاء والمصغر كركب جمع ركاب **قوله**  
بلغ بعد **قوله** يتخذ والقرآن هنا مير في تطبيقه على مقاربات  
فالسنة كالسنة مير **قوله** يقدمون الرجل له للامامة والخطبة **قوله**  
وان كانا قراهم فبها مع ان المشروع تقدم الاقوية لا قرا  
**قوله** صاحب مكرس في عثمان بالتركوكو **قوله** عقوا اي كونوا  
على العقبة هي الوطى والحرام وهو اعية من القبلة والمسمى النظر  
**قوله** به نياخيه لان الر في هذه الحالة سعة وطم بمسلمه وهو حرام  
**قوله** فاصاب اي في نفس الامر فقد اخطا اي في قضا مدبر اية الهما  
بالنظر الى مطالبته للواقع في فضله من الخطاء بالنظر الى اقدمه  
على وجه غير مشروع فلا تنافي **قوله** فانه اقل قليل هذا يدل  
عقل **قوله** قال الفقيه اه اشارة الى دليل نقلي **قوله** فالمتشابه  
اي بالنظر اليه **قوله** نبيغ ايميل الى الباطل **قوله** حجة باغية اي في حجة  
الكلمة في حجة لان ما فتش رسول الله عليه السلام اقل **قوله**  
نشأ في حال **قوله** وجوه اللغة اي طريقها **قوله** لا مقبل رما سمع  
بلا زيادة ولا نقصان ممن يعرف وجوه اللغة والتامع والمسمى  
ومواضع الاجماع واعتقاد اهل السنة **قوله** على المسمى اي  
بباطل كلف **قوله** اخافة المؤمن بالقول وكذا بالفعل **قوله** من غير  
ذنب اي يوجب الاخافة **قوله** ان السلام عليه اتم مع انه سنة فكيف  
حال غيرهما **قوله** ومن فودة معطوف على المضاف اليه اي في مجلس  
من كان فوقه في العلم والفصل حين يتكلم ذلك الفاضل **قوله**

مع من

مع من طرف التكملة **قوله** التفاتر بيننا وشملا وتحركه بلا ضرورة  
**قوله** ان يسرداه اي ينظم قوله بلا التفاتر اي بينا وشملا وشملا  
بلا داع اليه ولا تكلم بلا مقتضى قوله طبع كقوله وغايط وتحرك  
عضو مقتضى **قوله** او شرعا مثلان يتكلم بالمعنى الفاسد **قوله** فقال  
الاخر ليس **قوله** اكل امر **قوله** عليه التعزير لا تدرك الكلام المفتي لان  
يكون قوله مهورا في جيل الرد ولا يحيا التعزير بل لا يجوز **قوله** توها  
الاظهار للورع **قوله** وتجسس اي حرام قوله بالاشك المراد بالاشك  
هنا مقابل اليقين **قوله** وليتأشده المراد بالباشرة هنا نظر المرأة  
لبشرة امرأة اخرى بالدقة فنصفها لا يحيف كان الزوج ينظر اليها  
لان هذا يوقعه في الفتنة **قوله** فاربعة اي في حال اربعة في امر السباي  
**قوله** حرام قيد للرد فقط **قوله** ومعها الاثامين به لانه المقصود ح  
قضاء الحاجة لا التحية له والمذموم منه **قوله** يتغنى في اللباس **قوله**  
لا ينبغي ليجوز **قوله** الستون اه قال في كاشفة ومنها الافاق الغير  
المذكورة الكلام خلف الجانزة قال في البستان بكرة الكلا في نسخة  
مواضع اولها خلف جانزة والثاني عند قراءة القرآن والثالث  
عند الخطبة وفي مجلس الذكر والرابع في الخلا وكما منح الاجماع  
الشرعي ومنها التمر خرج السنة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه  
ان النبي عليه السلام كان يستحب ان يوحى العشاء التي تدعى  
العمية وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وقال لا تقصروا  
روح انما يكره النوم قبلها والحديث بعدها وقال لا تقصروا  
فيها واما من وكل لنفسه في حفظه لوقته على ما يباح له النوم وفي

تبدل مقتضى